لبعض ان تركتموهم في هذه الليلة دخلوا الحرم فقد تمنعوا منكم به وان قتلتموهم
في هذا اليوم تقتلونهم في الشهر الحرام اي وكان ذلك قبل ان يحل القتال في
الشهر الحرام فان تحريم القتال في الاشهر الحرم كان معمولا به من عهد ابرهيم
عليه الصلاة والسلام الي صدر الاسلام وذلك قبل نزول براءة فان براءة
كان فيها نبذ العهد العام وهو ان لا يصد احد عن البيت جاءه ولا يخاف احد
في الاشهر الحرم اي مع بقاء حرمتها فانها لم تنسخ وانما نسخ حرمة القتال فيها وبدل
للثاني ما في الكشاف وكان ذلك اليوم اول يوم من رجب وهم يظنونه انه من
جمادي الاخرة فتردد القوم وهابوا الاقدام ثم شجعوا انفسهم عليهم ثم
اجمع رايهم علي قتل من لم يقدروا علي اسره واخذ ما معهم فقتلوا عمرو بن
الحضرمي رماه واقد بن عبد الله بسهم فهو اول قتيل قتله المسلمون واسروا
عثمان والحكم فهما اول اسير اسره المسلمون وافلت باقي القوم وجا الخبر
لاهل مكة فلم يمكنهم الطلب لدخول شهر رجب اي بنا علي ما تقدم واستاق
عبد الله واصحابه رضي الله عنهم العير حتي قدموا علي رسول الله صلي الله
عليه وسلم وهو اول غنيمة غنمها المسلمون فقال لهم رسول الله صلي الله عليه وسلم
ما امرتكم بقتال في الشهر الحرام وابي ان يتسلم العير والاسيرين فسقط في
ايديهم اي ندموا وعنفهم اخوانهم من المسلمين وقالت قريش قد استحل
محمد واصحابه الشهر الحرام سفكوا فيه الدم واخذوا فيه الاموال واسروا
فيه الرجال وصارت قريش تعير بذلك من بمكة من المسلمين يقولون لهم
يا معشر الصباة قد استحللتم الشهر الحرام وقاتلتم فيه وزادوا في التشنيع
والتعيير وصارت اليهود تتفاءل بذلك علي رسول الله صلي الله عليه وسلم
فيقولون القتيل عمرو الحضرمي والقاتل واقد فيه عمرت بفتح العين المهملة

وان لا يحج مشرك واباحة القتال في الاشهر الحرم صح

بلغ

دكر

وكسر الميم الحرب اي حضرت الحرب ووقدت الحرب فكان ذلك الفال عليهم لعنهم الله
وضاق الامر علي عبد الله واصحابه رضي الله عنهم فانزل الله تعالي يسالونك
عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير اي عظيم الوزر وصد عن سبيل
الله اي ومنع للناس عن دين الله واخراج اهله منه وهو النبي صلي الله
عليه وسلم ومن تبعه من المومنين منه اكبر عند الله اعظم وزرا والفتنة الشرك
الذي انتم عليه او حملكم من اسلم علي الكفر بالتعذيب له من القتل لكم فيه اي
صدهم لكم عن المسجد الحرام وكفرهم بالله واخراجكم من مكة وانتم اهلها وفتنة
من اسلم بحيث يرتد عن الاسلام ويرجع الي الكفر اكبر من قتل من قتلتم
فيه ففرج عن عبد الله واصحابه رضي الله عنهم وحينئذ تسلم رسول الله صلي
الله عليه وسلم العير والاسيرين وطمع عبد الله واصحابه في حصول الاجر فسالوه
صلي الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله تعالي ان الذين امنوا والذين هاجروا
وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم اي فقد
اثبت لهم الجهاد في سبيل الله ثم ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قسم ذلك
العير وخمسه اي جعل خمسه لله واربعة اخماسه للجيش وقيل ان عبد الله هو
الذي خمسها وبعثت قريش الي رسول الله صلي الله عليه وسلم في فدا عثمان والحكم
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا نفديكموهما حتي يقدم صاحبانا يعني
سعد بن ابي وقاص وعتبة بن غزوان فانا نخشاكم عليهما فان قتلتموهما
نقتل صاحبيكم فان سعدا وعتبة رضي الله عنهما لم يحضرا الوقعة بسبب التماسهما
بعيرهما وقد مكثا في طلبه اياما ثم قدما ففدي رسول الله صلي الله عليه وسلم
الاسيرين اي كل واحد باربعين اوقية فاما الحكم فاسلم وحسن اسلامه
واقام عند رسول الله صلي الله عليه وسلم حتي قتل يوم بئر معونة شهيدا

اكبر صح